

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث : " أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ وَبَيْدَهُ مِخْصَرَةٌ لَهُ فَجَلَسَ فَذَكَتَ بِهَا الْأَرْضَ " قال أبو عُبَيْدٍ : المِخْصَرَةُ : ما اخْتَصَرَ الْإِنْسَانُ بَيْدَهُ فَأَمْسَكَهُ مِنْ عَصَاٍ أَوْ مِقْرَعَةٍ أَوْ عَنَذَرَةٍ أَوْ عُكَّازَةٍ أَوْ قَضِيبٍ وَمَا أَشْبَهَهَا وَقَدْ يُتَّكَأُ عَلَيْهِ . وَذُو الْمِخْصَرَةِ : لَقَبُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُزَيْسٍ بْنِ أَسْعَدِ الْجُهَنِيِّ ثُمَّ الْأَنْصَارِيِّ حَلِيفِهِمْ عَقَبِيٍّ وَيُكْنَى أَبَا يَحْيَى رَوَى عَنْهُ أَوْلَادُهُ عَطِيَّةٌ وَعَمْرُو وَصَمْرَةٌ وَعَبْدُ اللَّهِ وَبُسَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِنَّمَا لُقِّبَ بِهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ مِخْصَرَةً وَقَالَ : " تَلَقَّيْنِي بِهَا فِي الْجَنَّةِ " فَلَمَّا مَاتَ أَوْصَى أَنْ تُدْفَنَ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ . وَذُو الْخُوَيْصَرَةِ الْيَمَامِيُّ : صَحَابِيُّ هَكَذَا بِالْمِيمِ عَلَى الصَّوَابِ وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْمَعَارِجِ بِالنُّونِ وَهُوَ الْبَائِلُ فِي الْمَسْجِدِ هَكَذَا يُرْوَى فِي حَدِيثٍ مُرْسَلٍ . أَمَّا ذُو الْخُوَيْصَرَةِ التَّمِيمِيُّ فَهُوَ حُرٌّ قَوْصُ بْنُ زُهَيْرِ السَّعْدِيِّ ضَيْضِيُّ الْخَوَارِجِ وَرَأْسُهُمْ . قَالَ الطَّبَّيْرِيُّ : لَهُ صُحْبَةٌ وَأَمَدٌّ بِهِ عُمَرُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ نَازَلُوا الْأَهْوَاذَ فَافْتَتَحَ حُرٌّ قَوْصُ سُوقَ الْأَهْوَاذِ . وَلَهُ أَثَرٌ كَبِيرٌ فِي قِتَالِ الْهَرَمُزَانِ ثُمَّ كَانََ مَعَ عَلِيِّ بْنِ بَصْفَرٍ ثَمَّ صَارَ مِنَ الْخَوَارِجِ عَلَيْهِ فَقُتِلَ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَهُمْ وَهُوَ الْقَائِلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اءَدِلْ . هُوَ فِي صَحِيحِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيِّ . وَنَصَّهُ فَأَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصَرَةِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اءَدِلْ . وَقَالَ مَرَّةً مِّنْ طَرِيقٍ آخَرَ : فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذِي الْخُوَيْصَرَةِ وَهُوَ ذُو الْخُوَيْصَرَةِ بَعِيْنُهُ وَكَأَنَّ نَزَّهَ وَهَمٌ وَتَفْصِيلُهُ فِي الْإِصَابَةِ وَالْأَعْلَامُ بِالْحَقَائِقِ .

وَاخْتَصَرَ الرَّجُلُ : أَخَذَهَا أَيِ الْمِخْصَرَةَ أَوْ اعْتَمَدَ عَلَيْهِهَا فِي مَشْيِهِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ وَذَكَرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : وَاخْتَصَرَ عَنَذَرَتَهُ وَالْعَنَذَرَةُ : شَبَابُهُ الْعُكَّازَةُ . وَيُقَالُ فِيهِ : تَخَصَّرَ كَمَا صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ اللَّسَانِ وَغَيْرُهُ . اخْتَصَرَ الْكَلَامَ : أَوْجَزَهُ وَيُقَالُ : أَصْلُ الْخُتْمَارِ فِي الطَّرِيقِ ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي الْكَلَامِ مَجَازًا . وَقَدْ فَرَّقَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ بَيْنَ الْإِخْتِمَارِ وَالْإِجَازِ فَقَالَ : الْإِجَازُ تَحْرِيرُ الْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ رِعَايَةِ اللَّفْظِ الْأَصْلِ بِلَفْظٍ يَسِيرٍ . وَالْإِخْتِمَارُ : تَجَرِيدُ اللَّفْظِ الْيَسِيرِ مِنَ اللَّفْظِ الْكَثِيرِ مَعَ بَقَاءِ الْمَعْنَى كَذَا نَقَلَنَاهُ شَيْخُنَا . وَفِي اللَّسَانِ : وَالْإِخْتِمَارُ فِي

الكَلَامَ : أنْ يَدْعَ الْفُضُولَ وَيَسْتَوْجِرَ الَّذِي يَأْتِي عَلَى الْمَعْنَى وَكَذَلِكَ
الْإِخْتِصَارَ فِي الطَّرِيقِ . اخْتَصَرَ السَّجْدَةَ : قَرَأَ سُورَتَهَا وَتَرَكَ آيَتَهَا
كَأَنَّهُ لَا يَسْجُدُ أَوْ أَفْرَدَ آيَتَهَا فَقَرَأَ بِهَا لِيَسْجُدَ فِيهَا وَقَدْ نَهَى عَنْهُمَا فِي
الْحَدِيثِ . وَنَمَّه : " نَهَى عَنْ اخْتِصَارِ السَّجْدَةِ " . وَذَكَرُوا فِيهِ الْوَجْهَيْنِ
كَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ وَكُتِبَ عَنْهُ عِنْدَنَا الْأَوَّلُ لَا الثَّانِي كَمَا فِي الْكَفَرِ
وَشُرُوحِهِ .

اخْتَصَرَ : وَضَعَ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ وَفِي الْأَسَاسِ : عَلَى خَصْرِهِ كَتَخَصَّرَ وَفِي
الْأَسَاسِ : تَخَاصَّرَ وَيُقْوَى بِهِ عِبَارَةُ الْإِسْنَانِ . وَالْإِخْتِصَارُ وَالتَّخَاصُّرُ : أَنْ
يَضْرِبَ الرَّجُلُ يَدَهُ إِلَى خَصْرِهِ فِي الصَّلَاةِ . وَرُويَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَالْآلِ وَسَلَّمَ " أَنْزَلَهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا " وَقِيلَ مُتَخَصِّرًا
قِيلَ : هُوَ مِنَ الْمُخْصَرَةِ : وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ وَاضِعٌ يَدَهُ عَلَى خَصْرِهِ
. وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : " الْإِخْتِصَارُ فِي الصَّلَاةِ رَاحَةُ أَهْلِ النَّارِ " أَيِ أَنْزَلَهُ
فَعَلُّ الْيَهُودِ فِي صَلَاتِهِمْ وَهُمْ لِأَهْلِ النَّارِ .